

**Cybercriminalité et atteinte aux
systèmes de traitement
automatisé de données : Accès
frauduleux et entrave au
fonctionnement d'un système
informatique (Cour d'appel
Casablanca 2023)**

Identification			
Ref 31803	Juridiction Cour d'appel	Pays/Ville Maroc / Casablanca	N° de décision 465
Date de décision 01/02/2023	N° de dossier 2022/2602/2531	Type de décision Arrêt	Chambre
Abstract			
Thème Atteinte aux systèmes de traitement automatisé des données, Pénal	Mots clés قرصنة, قاعدة البيانات, عرقلة سيرها عمدا, خيانة الأمانة من طرف أجير, تحويل الزبناء, تحميل تطبيق, الولوج إلى أحد نظم المعالجة الآلية للمعطيات عن طريق الاحتيال, الاشتراك في اتفاق لإعداد هذه الجرائم, Introduction frauduleuse de données, Entrave intentionnelle au fonctionnement du système, De l'atteinte aux systèmes de traitement automatisé des données, Atteinte aux systèmes de traitement automatisé des données, Abus de confiance par un employé		
Base légale	Source Non publiée		

Résumé en français

La Cour d'appel de Casablanca a confirmé le jugement rendu par le tribunal de première instance dans une affaire portant sur des infractions aux systèmes de traitement automatisé des données. Cette affaire impliquait trois prévenus, à savoir deux anciens employés d'une société et le frère de l'un d'eux, poursuivis pour des actes portant atteinte à l'intégrité et à la sécurité des systèmes informatiques de leur ancien employeur.

Les infractions reprochées incluaient notamment l'accès frauduleux à des systèmes informatiques, la suppression et la modification non autorisées de données, le vol d'informations confidentielles ainsi que l'entrave au bon fonctionnement des infrastructures numériques de l'entreprise victime. Pour mener à bien leurs agissements, les accusés ont eu recours à diverses méthodes illicites, telles que l'installation de logiciels malveillants, l'usurpation de mots de passe et l'exploitation de comptes utilisateurs non autorisés. Le préjudice financier subi par la société a été estimé à 112 060 dirhams.

L'instruction a révélé que les prévenus avaient agi avec l'intention manifeste de nuire à leur ancien employeur et de détourner sa clientèle au profit d'une entreprise concurrente. Considérant la gravité des faits, la Cour d'appel a confirmé les condamnations prononcées en première instance, infligeant aux prévenus des peines d'emprisonnement avec sursis ainsi que des amendes.

Texte intégral

بناء على متابعة النيابة العامة الجارية في حق المتهمين (...) والمضمنة بمحاضر الضابطة القضائية عدد 889 بتاريخ 2021/12/10 وعدد 890 بتاريخ 2021/12/11 وعدد 908 بتاريخ 2021/12/25 وعدد 45 بتاريخ 2022/01/29 المنجزة من طرف الفرقة الولائية لمحاربة جرائم المعلومات والتي يستفاد منها ان شركة (...) تقدمت بشكاية في شخص ممثلها القانوني مفادها أنه في غضون شهر اكتوبر من سنة 2021 توصلت الشركة بالسيرة الذاتية الخاصة بالمشتكى به المسمى ب.ب، وذلك لأجل العمل بها وبالفعل فقد تم قبوله بعد اجراء اختبار له وقد تم وضعه رهن الاختبار العملي مدة شهر تقريبا وبعد مرور حوالي الأسبوعين تقريبا، تقدم المعني بالامر من ادارة الشركة واقترح عليها قبول تشغيل احد اصدقائه ويتعلق الأمر بالمشتكى به المسمى أ.و و بالفعل فقد تم قبوله هو الآخر وتم وضعه ايضا تحت الاختبار الا انه وبعد مرور حوالي الثلاثة أيام لم يراجع المعني بالأمر مقر الشركة و لم يرد على الاتصالات الهاتفية حيث ان هاتفه ظل يرن بدون رد مباشرة بعد ذلك تفاجت الشركة التي تمثلها بكون المشتكى به المسمى ب.ب بدوره لم يراجع مقر الشركة ولم يعد يرد على الاتصالات الهاتفية.

وأن الشركة المشتكية قامت في أواخر شهر نونبر من سنة 2021 بجدد تقييمي لعمل المستخدمين بها عن طريق لائحة زبائنها لتفاجا بكون اغلب العمليات المتعلقة بالمواعيد التي تحددها الشركة لزبائنها قد تم الغاؤها وهو ما دفع بها الى ربط الاتصال باحد التقنيين والذي بعد قيامه بعمليات تفحص حواسيب الشركة تبين له أن تلك الحواسيب قد تم اختراقها امنيا عن طريق تحميل تطبيق مكن من سرقة الاقنات السرية والاستحواذ على معطيات الزبناء ذات الطابع السري وايضا التلاعب والتحكم بالنظام المعلوماتي عن طريق الغاء جميع العمليات والاستحواذ على جميع الارقام السرية وهو الأمر الذي كبد الشركة خسائر مادية كبيرة جدا و فادحة بلغت قيمتها الاجمالية إلى حدود الساعة 150.000 درهم قابلة للزيادة و هذا الرقم ما هو الا مجرد تقييم اولي، وأن الشركة المشتكية ونتيجة لما تعرضت له عملت على القيام باجتماع مع مستخدميها من اجل الوقوف على حقيقة الأمر فتبين لها أن المشتكى به المسمى ب.ب و يتواطى مع المشتكى به المسمى « أ.و » قد قاما بسرقة معطيات شخصية وسرية عن طريق تحميل تطبيق معلوماتي بحواسيب الشركة ومن خلاله عملوا على سرقة معطيات تخص زبناء الشركة وعملائها وتحويلهم الشركة أخرى يمتلكها المشتكى به المسمى ح.ب شقيق المشتكى به ب.ب ، وتلك الشركة هي بدورها مختصة في نفس مجال تخصص الشركة المشتكية، وهو الأمر الذي تم التأكد منه عن طريق المحادثات التي دارت بين المشتكى به المسمى ب.ب و المشتكى به المسمى أ.و عبر الحساب الفايبريكي الخاص بالمسمى ب.ب الذي نسيه مفتوحا بهاتف أحد المستخدمين و يتعلق الأمر بالمسمى ر.م ، و من خلال هاته المحادثات تبين للشركة أن المشتكى بهم تآمروا وخططوا من أجل الإضرار بمصالح الشركة عن طريق سرقة قاعدة بياناتها الخاصة بزبائنها ومعاملاتها أيضا.

وأكدت المشتكية بأن المشتكى بهم الثلاثة عملوا على من خلال مخططاتهم التي أضرت بمالية الشركة على الولوج الى النظام المعلوماتي الخاص بالشركة عن طريق الاحتيال والبقاء فيه و قرصنة المعلومات السرية المضمنة بالنظام المعلوماتي الخاص بالشركة والتلاعب بشبكة الانترنت الخاصة بها و تحويل زبائن الشركة لشركة أخرى التي تبقى شركة المسمى ح.ب.

ولدي الاستماع من جديد الممثلة القانونية الشركة المشتكية المسيلة أ.ك ضمن محضر قانوني أدلت بتقرير مسلم للشركة من قبل الشركة التي تتعامل معها والمتواجدة بالقطر الفرنسي ، و هذا التقرير يحدد حجم الخسائر المادية التي تكبدتها الشركة المشتكية من جراء الأعمال الإجرامية التي اقترفتها المشتكى بهم في حقها وقد حدد المبلغ الإجمالي للخسائر المالية في 11.206 أورو أي ما يعادل حوالي 112.060 درهم وكذا مستخرج لمحادثة دارت بينها وبين المسمى ب.ب يخبرها من خلالها ان له صديق سوف يلتحق بالعمل معها ويتعلق الأمر بالمشتكى به المسمى أ.و، و هذه المحادثة كانت بتاريخ 2021/10/25 و قد التحق صديقه بالعمل بالشركة يوم 2021/10/26.

كما صرحت المعنية بالأمر على أن المشتكى به المسمى أ.و وخلال اليوم الذي التحق به للعمل مع الشركة التي تمثلها قام بتحميل برنامج باسم NETCUT VERSION 3,0162 بالحاسوب الذي وضعته الشركة رهن إشارته وقد أدلت بمستخرج يوضح ذلك، وبمستخرج

يتعلق بالأشخاص الذين يمكنهم الولوج الى قاعدة البيانات الخاصة بالشركة ومن بينهم الشخص الذي يتخذ لنفسه الاسم الحركي LEO KELLER بريده الالكتروني LEO.MONCOMPTFORMATION@GMAIL COM و هذا الشخص يبقى هو المشتكى به المسمى ب.ب.

وأضافت بأنه بعد ما تعرضت له إدارة الشركة من الأفعال الإجرامية التي اقترفتها المشتكى بهم في حقها فقد قامت الأخيرة بربط الاتصال بالشركة الفرنسية المتعامل معها ذات الاسم التجاري MJJ CONSEILS و أخيرتها بوقائع القضية كون أن المواعيد الخاصة بزبائنها البالغ عددهم 10.000 زبون، وبناء على هذا الاشعار قامت الشركة الفرنسية بربط الاتصال بالشركة التي تعاملت مع زبناء الشركة المشتكية و التي تبقى بدورها شركة فرنسية ذات الاسم التجاري CORNER FORMATION فأكدت لها بأنها تحصلت على مواعيد زبناء الشركة التي تمثلها عن طريق شركة أخرى عبارة عن مركز نداء باسم STREET CALL ولدى الاستماع للتقني المسمى س.ال ضمن محضر قانوني صرح انه يبقى مهندس معلومات و يعمل حراء وتربطه علاقة عمل مع الشركة ذات الاسم التجاري LAYAL CENTER و أنه يطلب من الشركة المشتكية انتقل إلى مقر عملها بتاريخ 2021/12/01، وذلك من اجل الاطلاع على حواسيبها وإجراء صيانة لها ، وأثناء قيامه بذلك اكتشف وجود برنامج NETCUT VERSION 3,0162 بحاسوب نوع DELL و قد أفاد بخصوص هذا البرنامج فانه بعد تحميله يمكن مستعمله من قطع تدفق الانترنت ويمده بعناوين بروتوكل الانترنت الخاصة بكل حاسوب مرتبط بنفس الشبكة، و من خلال تلك العناوين الخاصة ببروتوكل الانترنت يتمكن مستعمله من الاطلاع عن بعد على جميع المراسلات التي يتم تداولها من قبل مستخدمى تلك الحواسيب عن طريق DNS « REMOTE DESKTOP PORTABEL » كما أفاد أنه قد تبين له بان البرنامج NETCUT VERSION 3,0162 قد تم تحميله بالحاسوب نوع DELL يوم 2021/10/26 وهو اليوم الذي التحق فيه المسمى أ.و بالعمل لدى الشركة المشتكية.

واضاف بأن صاحب الاسم الافتراضي KELLER LEO و بريده الالكتروني LEO قد قام بإدماج بريده الالكتروني MONCOMPTFORMATION@GMAIL COM ضمن خانة مدراء النظام المعلوماتي الخاص بالشركة بحيث أصبح هو الآخر قادر على التحكم بكل ما يتعلق بالمراسلات التي تصدرها وتتوصل بها إدارة الشركة، كما انه أصبح بإمكانه حذف الحسابات ومحوها تماما.

ولدى الاستماع الى المصراحة المسماة أ.ب في محضر قانوني صرحت بان المسمى ب.ب هو من اقترح عليها الاشتغال بالشركة المشتكية كون سبق لها الاشتغال معه بشركة أخرى.

مضيفة بان المشتكى به ب.ب طلب منها و المسمى ر الذي يبقى مستخدما معها بالشركة المشتكية، أن تترك العمل بالمشتكية وتشغل معه بالشركة التي يشتغل بها شقيقه المسمى ح.ب لكنها رفضت الأمر و اضافت بأن المشتكى به ب.ب قد سبق له اخبارها انه ان لم يحل المشكل بينه وبين المشتكية فسوف يعمل على الانتقام منها إلا انها تجهل طبيعة أو سبب المشكل الذي تحدث عنه.

وعليه تم الانتقال الى مقر سكن المشتكى به المسمى أ.و وتم استدعاؤه ، لأجل الحضور الى مقر المصلحة إلا أنه توجه إلى مقر الشركة المشتكية وهناك عملت الممثلة القانونية لهاته الأخير بربط الاتصال بدائرة الشرطة المسيرة التي انتقلت إلى مقر الشركة وعملت على ايقافه، وخلال البحث الأول معه أفاد أنه عمل لدى الشركة المشتكية لمدة 03 ايام فقط ، وانه فعلا قام بتحيين MISE A JOUR لبرنامج معلوماتي بحاسوب الشركة دون أن تطلب الشاكية منه ذلك ، وانه استحوذ بطريقة احتيالية على فن سري لولوج نظام معلوماتي بحاسوب الشركة المشتكية، وانه فعلا تواطأ مع المسمى ب.ب في الحصول على بيانات تخص الشركة من أجل الحصول على منفعة مادية.

ولدى الاستماع إلى المتهم أ.و في محضر قانوني صرح بانه سبق له الاشتغال بالشركة المشتكية لمدة أربعة أيام، بناء على طلب من المسمى ب.ب « NETCUT » بالحاسوب الخاص بالمسمى ب.ب من اجل حل مشكل وأنه هو من عمل على تثبيت برنامج يتعلق بانقطاع صبيب الانترنت بالشركة المشتكية وان المسمى ب.ب هو من طلب منه تثبيت برنامج يمكن الشركة المشتكية من معرفة سبب انقطاع الانترنت بها بشكل مستمر، وقد ارتأى تثبيت برنامج « NETCUT » نظرا لمعرفته السابقة به و في تسهيله عملية اكتشاف سبب انقطاع الانترنت و اضاف أنه بالرغم من كونه يبقى تقني متخصص في المعلومات الا انه يجهل الخاصيات التي يوفرها البرنامج المذكور باستثناء قدرته على معرفة سبب انقطاع الانترنت وانه و بالرغم من تثبيته لبرنامج « NETCUT » فانه لم يتمكن من معرفة سبب انقطاع

الانترنت بالشركة المشتكية واذاف بأنه خلال فترة تدريبه بالشركة المشتكية، قام المسمى ح الذي يبقى مستخدما بالشركة المشتكية بوضع حاسوب رهن أشارته وأثناء ذلك قام بإدخال الفن السري الذي يمكن من الاطلاع على قاعدة بيانات الشركة إلا أن الفن السري لم يكن مكشوفاً و يطلب من المسمى ب.ب عمل على كشفه باستخدام الخاصية التي يوفرها النظام المعلوماتي للمشتكية وعمل على تسليمه له واحتفظ به هو أيضا وأن هذا الفن يمكن صاحبه من الولوج إلى قاعدة بيانات الشركة المشتكية والاطلاع على زينائها وجميع تعاملاتها معهم وأضاف بان المسمى ب.ب قد احتفظ بالفن السري المذكور عمدا بغية استغلاله في الاضرار بالشركة المشتكية.

وأضاف بأن المحادثات المضمنة بالقرض المدمج هي بالفعل محادثات جمعتة بالمسمى ب.ب عبر حسابيهما بموقع التواصل الاجتماعي « فيسبوك »، وقد كان يعمل من خلالها على التفاوض معه حيث طلب منه ان يسلمه نصيبه في حالة استفادته من مبالغ مالية نتاج ذلك.

وأضاف أن المسمى أ.و أكد بان المسمى « ب.ب » قد استغل الفن السري الذي عمل على تسليمه له بغية الاستحواذ على قاعدة بيانات الشركة المشتكية وبالتالي الاطلاع على قائمة زينائها وكافة لها وقد استغل الأمر في الاستيلاء على زيناء المشتكية وتحويلهم الشركة المنافسة المشتكية والتي يشتغل بها هو حاليا والمسمى ح.ب والتي يجهل اسمها. وأضاف أنه يتوفر على حاسوب مكتبي بمنزله الكائن بالرقم 66 زنقة أبو إسحاق المروني المعاريف، وهو الحاسوب الذي كان يستخدمه في التواصل مع المسمى ب.ب ويخطط من خلاله للاستحواذ على قاعدة بيانات الشركة المشتكية والحصول على منفعة مادية مقابل ذلك.

وبتاريخ 2021/12/23 تمكنت عناصر هاته المصلحة من إيقاف المتهم ح.ب بزقة سيدي بليوط.

وخلال البحث الأولي معه أفاد فعلا أن شقيقه ب.ب كان يشتغل بالشركة المشتكية، وأنه فعلا المسمى أ.و صديق شقيقه ب اشتغل بدوره بوساطة من شقيقه بنفس الشركة، و المسمى أ.و قام بتثبيت برنامج بحاسوب الشاكية يحمل اسم NETCUT يطلب من ب.ب، وأن الشركة التي يعمل بها هو توصلت بمكالمة هاتفية من الشركة الفرنسية التي تتعامل معها تشعرها من خلالها بان هناك شركة فرنسية اتصلت بها وأشعرتها بان زيناء لها قد تم تحويل عملية التعامل معهم إلى الشركة التي يعمل بها ذات الاسم STREET CALL □ وعند تفقده للأمر اتضح أن أولئك الزبناء فعلا تم الغاء مواعدهم وأن من أحضرهم إلى قاعدة بيانات الشركة هو شقيقه ب.ب ، و عند استفساره له أخبره أنه استولى على بياناتهم من قاعدة معلومات الشركة المشتكية إبان اشتغاله بها.

ولدى الاستماع إلى المتهم ح.ب تمهيدا صرح انه لم يسبق له الاشتغال بالشركة المشتكية قط وانما شقيقه المسمى ب.ب هو من اشتغل لديها لمدة شهر تقريبا.

وبخصوص المسمى أ.و فقد أفاد أنه يعرفه بحكم أنه يبقى صديقا لشقيقه المسمى ب، و لا تربطه به علاقة صداقة ، و أخوه ب هو من توسط له للاشتغال لدى المشتكية.

وأضاف بأن المسمى أ.و هو من عمل على تثبيت برنامج « NETCUT » بالحاسوب الذي وضعته الشركة المشتكية رهن إشارة اخيه المسمى ب.ب من اجل حل مشكل يتعلق بانقطاع صبيب الانترنت بالشركة المشتكية، وقد كان ذلك بناء على طلب من أخيه.

وأضاف أنه وبالرغم من كونه يبقى متمرس بالعمل لدى مراكز النداء وله في ذلك تجربة كبيرة إلا أنه يجهل الخاصيات التي يوفرها البرنامج المذكور باستثناء قدرته على معرفة سبب انقطاع الانترنت.

وأضاف بأن أخاه المسمى ب.ب والمسمى أ.و قد عملا معا على الاستحواذ على قاعدة بيانات الشركة المشتكية المتضمنة لمجموعة زينائها ، وقد أحضرها شقيقه ب إلى الشركة التي يشتغل بها ذات الاسم التجاري STREET CALL بعد التحاقه للعمل بها.

وأضاف أنه بالفعل بعد التحاق شقيقه المسمى ب.ب للعمل معي بشركة STREET CALL التي تبقى بدورها عبارة عن مركز نداء، أحضر معه مجموعة من زيناء الشركة المشتكية بعد استحوازه والمسمى أ.و على قاعدة بيانات زينائها.

وأضاف بان المحادثات الكتابية و الصوتية التي عرضت عليه هي بالفعل محادثات جمعت بين أخيه المسمى ب.ب و المسمى « أ.و » و هي بالفعل تتضمن اعترافات من الطرفين باستحواذهما على قاعدة بيانات الشركة المشتكية ، وأن المسمى أ يتحدث عن رغبته في

الحصول على منفعة مادية محددة في مبلغ 200 درهم على أساس أنه هو من سيؤذيها له عن طريق شقيقه ب و هذا الأخير يطلب منه التريث إلى حين أن يسلمه مبلغا من المال، وحقيقة الأمر هو أنه ليس على علم بما اقترفه أخيه و المسمى أ.و في حق المشتكية وعن المبلغ المالي الذي يطالب به المسمى أ.و و يطلب منه شقيق التريث إلى غاية حصوله على مبلغ من المال منه فإن ذلك المبلغ لا علاقة له بالاستفادة من الأعمال الجرمية التي اقترفها سفيقة والمدعو أ و إنما هو جزء من راتب أخيه الشهري بعد عمله لدي الشركة التي كان يشتغل بها ذات الاسم التجاري STREET CALL وخصوص نتيجة المعاينة التي أجريت على هاتفه النقال نوع S8 SAMSUNG □ فقد أكد أنه ليس له علم بأن أصحاب تلك الأسماء والمعلومات هم زبناء المشتكية ولم يعلم بذلك إلا بعد أن تواصلت الشركتين فيما بينهما و بعد اطلاعه على ذلك تبين له أن من تعامل مع هؤلاء الزبناء على أساس أنهما زبناء شركة STREET CALL هو شقيقه المسمى ب.ب ، وبعد علمه بذلك قام باستفساره عن سبب قيامه بذلك فأكد له أنه تحصل على معلوماتهم من قاعدة بيانات الشركة المشتكية وأضاف بأن شقيقه المسمى ب.ب قد استغل قاعدة بيانات الشركة المشتكية واستحوذ على مجموعة من المعلومات المتعلقة بزبائنها.

وبتاريخ 2022/01/27 ، تمكنت عناصر الشرطة العاملة بميناء الدار البيضاء من إيقاف المتهم ب.ب.

ولدى الاستماع للمتهم ب.ب تمهيدا صرح أنه سبق له الاشتغال بالشركة المشتكية لمدة شهر ونصف وأن المسمى « أ.و » يبقى صديقه منذ حوالي 5 سنوات، وقد توسط له بالفعل لدى ادارة الشركة المشتكية بغية تشغيله بها، وبالفعل فقد اشتغل بها حوالي الأسبوع وأضاف بأن المسمى أ.و هو من عمل على تثبيت برنامج NETCUT « بالحاسوب الذي وضعته الشركة المشتكية رهن اشارته من اجل حل مشكل يتعلق بانقطاع صبيب الانترنت بالشركة المشتكية وأضاف انه يجهل الخاصيات التي يوفرها البرنامج المذكور باستثناء قدرته على معرفة سبب انقطاع الانترنت وأضاف أنه بالفعل عمل على الاستحواذ على قاعدة بيانات الشركة المشتكية المتضمنة لمجموعة زبائنها ، وعمل على استغلالها في الشركة ذات الاسم التجاري STREET CALL بعد التحاقه للعمل بها وبعد مغادرته للشركة المشتكية وأضاف بان تصريحات شقيقه المسمى « ح.ب » صحيحة.

كونه عمل بالفعل على الاستحواذ على قاعدة بيانات الشركة المشتكية المتضمنة لائحة زبائنها وعمل على استغلالها بالشركة ذات الاسم التجاري STREET CALL « التي التحق بها بعد مغادرته للشركة المشتكية، وبخصوص المحادثات أفاد أنها بالفعل محادثات جمعت بينه والمسمى أ.و وهي تتضمن اعترافات باستحواذها على قاعدة بيانات الشركة المشتكية ، وأن المسمى أ يتحدث عن رغبته في الحصول على منفعة مادية محددة في مبلغ 200 درهم جراء مساعدته له، وبالفعل فقد سلمته مبلغ 200,00 درهم ، وأضاف بأن شقيقه المسمى ح.ب لم يكن على علم كونه استحوذ على قاعدة بيانات الشركة المشتكية في بادئ الأمر، الا انه عند توصل الشركة ذات الاسم التجاري « STREET CALL » بإشعار من احدى الشركات الفرنسية تخبرها كون بعض زبائنها يشتغلون معها، عملت ادارتها على التواصل مع شقيقه المسمى ح.ب كونه يبقى مسؤول عن قاعدة بياناتها.

فتبين له ان الزبناء موضوع اشعار الشركة الفرنسية انه هو من عمل على التعامل معهم، بعدها عمل على استفساره عن الأمر فأخبره انه عمل على التعامل مع بعض زبناء الشركة المشتكية، فحذره من اعادة التعامل مع زبناء الشركة المشتكية، بعدها تم الغاء جميع التعاملات التجارية موضوع الاشعار.

وحيث ان المحكمة الابتدائية بناء على مناقشة القضية امامها و اقتناعها اصدرت حكمها المذكور في النازلة

وحيث ان محكمة الاستئناف بناء على دراستها للقضية على ضوء ما جاء في محضر الضابطة القضائية من تصريحات و اقتناعها الصميم لذلك تبين لها ان الحكم الابتدائي جاء معللا تعليلا كافيا من الناحية الواقعية و القانونية و عليه يبقى مصادفا للصواب الأمر الذي يتعين معه تاييده و تبني حيثياته في جميع مقتضياته.

وحيث يتعين تحميل الأظناء الصائر وتحديد مدة الاجبار في الأدنى.

لاجل ما ذكر عملا بمقتضيات الفصول 286-29-297 الى 307-308 الى 324-325-347-348 الى 356-357 الى 361 و 362 الى 372-396 الى 715 من قانون المسطرة الجنائية و فصول المتابعة

حكمت المحكمة علنيا ، ابتدائيا و غيايبا:

في الشكل: بقبول الاستئناف

في الموضوع: تأييد الحكم الابتدائي المستأنف مع تحميل الاظناء الصائر تضامنا و الاجبار في الادنى.